والتطوع عبارة عن الشرع عما لا يلزم قال الله تعالى فمن تطوع خيرا فهو خير له وسميت الاقسام
الثلاثة نوافل من حيث ان النفل هو الزيادة في اللغة ولذلك سميت الغنيمة نفلا لانه زيادة
على المقصود من شرعية الجهاد وهو اعلاء كلمة الله وقهر اعدائه وجعلها زائدة على الفرايض [illegible]
فلفظ النافلة والمستحب والسنة والتطوع الدنا الاصطلاح على تعريف هذه المقاصد
ومنهم من يرادف بين لفظي النافلة والتطوع ويطلقها على ما سوى الفرايض نقلا الرافعي قال
النووي ومن اصحابنا من يقول السنة والمستحب والمندوب والتطوع والنفل والمرغب فيه
والحسن كلها بمعنى واحد وهو ما رجح الشرع فعله على تركه وجاز تركه انتهى وقال الولي العراقي
في شرح التقريب هو المشهور عند اصحابنا انتهى ووجدت بخط الشيخ شمس الدين [illegible]
الثالث في ما نصه هكذا قسم النوافل الى ثلاثة اقسام القاضي حسين وتبعه البغوي في التهذيب
والخوارزمي في الكافي نعم استشكل القاضي ابو الطيب منهاجه ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
ومن افعاله ما هو سنة [illegible] وكذا الغسل للاستسقاء وخطب الامرة ولها سنة فلهذا صحح
التاج السبكي ان المندوب والمستحب او التطوع والسنة الفاظ مترادفة وقال ان الخلاف
لفظي وقد اوضحت ذلك في شرح جمع الجوامع انتهى وقال اصحابنا المشروع قسمان
عزيمة ورخصة والعزيمة هي الاصل وهي اربعة انواع فريضة وواجب وسنة ونفل
والسنة اقوى من النفل والنفل ما ليس بفرض ولا واجب [illegible] ولا مسنون والسنة
تتناول قول النبي صلى الله عليه وسلم وفعله وفي تناول اطلاقها سنة الصحابي خلاف وقال
صاحب النهاية السنة ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم على طريق المواظبة ولم يتركها الا
بعذر ~~[illegible]~~ وهي على قسمين موكد ومندوب والادب ما فعله صلى الله عليه وسلم
مرة او مرتين ولم يواظب عليه وفرق المالكية بين السنة والفضيلة وضابطه
عندهم كما قال بعضهم ان كل ما واظب عليه النبي صلى الله عليه وسلم مظهرا له في جماعة
فهو سنة وما لم يواظب عليه وعده في نوافل الخير فهو فضيلة وما واظب عليه

ولم يظهره كركعتي الفجر ففي كونه سنة او فضيلة قولان [illegible] ولما راى المصنف كثرة الاختلاف
في هذه الالفاظ قال ولا حرج على من يغير عند الاصطلاح الذي ذكرناه من التقسيم
ولا مشاحة ~~[illegible]~~ اصله مشاححة مفاعلة من الشح اي لا مضايقة ولا مخاصمة
في الالفاظ يشير الى ان [illegible] الخلاف لفظي كما قدمنا عن التاج السبكي بعد فهم المقاصد
الاصلية ولكل قسم من هذه الاقسام المذكورة تتفاوت درجاته اي مراتبه
في الفضل بحسب ما ورد فيه من الاخبار النبوية والاثار من الصحابة ومن بعدهم المعرفة
اي المبينة لفضله وتتفاوت ايضا بحسب طول مواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وايضا بحسب صحة الاخبار الواردة فيه واشتهارها عند ائمة الحديث والفقه
ولذلك نقول سنن الجماعة اي التي تسن لها ~~[illegible]~~ الجماعة افضل من سنن الانفراد اي التي
تصلى وحدها منفردا بها وافضل سنن الجماعة صلاة العيدين ثم الكسوف ثم
صلوة الاستسقاء وافضل سنن الانفراد الوتر ثم ركعتا الفجر ثم ما بعدهما من
الرواتب على تفاوتها واختلف الاصحاب في الرواتب فقيل هي النوافل الموقتة بوقت
مخصوص وقيل هي السنن التابعة للفرايض واعلم ان النوافل باعتبار الاضافة الى
متعلقاتها تنقسم قسمة اخرى الى ما يتعلق باسباب عارضة كالكسوف
والاستسقاء والى ما يتعلق باوقات مخصوصة وهذا القسم الاخير الذي هو المتعلق
بالاوقات ينقسم الى ما يتكرر بتكرر اليوم والليلة او بتكرر الاسبوع او بتكرر السنة
فالجملة اربعة اقسام تذكر في اربعة فصول موسومة بالاقسام القسم الاول
ما يتكرر بتكرر الايام والليالي وهي ثمانية خمسة منها هي رواتب الصلوات
الخمس من السنن التابعة لها وثلاثة منها وراءها وهي صلاة الضحى واحياء
ما بين العشائين المغرب والعشاء والتهجد وذلك عند القيام بعد النوم في الليل
الاولى راتبة الصبح وهي ركعتان باتفاق اهل العلم وقد وردت في فضلها
اخبار من ذلك قال صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها

تتمة في الوليد خاص ... في الفقه المخصوص بخصوصه وهذا الفرق ... تقتضي استحبابه ... انتهى

Copyright © King Saud University